

قرار لوزير التربية الوطنية والتقويم المهني بإجراء مبارأة الدخول إلى سلك تكوين أطر الإدارة التربوية وأطر هيئة الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي

وزير التربية الوطنية والتقويم المهني،

بناء على المرسوم رقم 2.11.672 الصادر في 27 محرم 1433 (23 ديسمبر 2011) في شأن إحداث وتنظيم المراكز الجهوية لمهن التربية والتقويم، وقع تغييره وتنميته؛

و على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتنميته؛

وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتقويم المهني رقم 4215.14 الصادر في 14 من ذي القعدة 1435 (10 سبتمبر 2014) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارأة ولوح سلك تكوين أطر الإدارة التربوية وأطر هيئة الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي.

قرر ما يلي:

المادة الأولى

تجرى يوم 03 يوليو 2016 مبارأة ولوح سلك تكوين أطر الإدارة التربوية وأطر هيئة الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتقويم.

المادة الثانية

تفتح هذه المبارأة، في وجه موظفي قطاع التربية الوطنية المرتبين في الدرجة الثانية على الأقل والذين قضوا أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة، والمتوافرين على الأقل على شهادة الإجازة أو شهادة الإجازة في الدراسات الأساسية أو شهادة الإجازة المهنية أو ما يعادل إحداها.

المادة الثالثة

يخصص لهذه المبارأة 1000 مقعد.

المادة الرابعة

تودع ملفات الترشيح مقابل وصل، مباشرة بالمركز الجهوي لمهن التربية والتقويم المطلوب، وذلك في أجل أقصاه متم يوم 24 يونيو 2016، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

وحرر بالرباط في: ٦ يونيو 2016

وزير التربية الوطنية
والتقويم المهني
الكاتب العام
يوسف بن قاسم